

تاج العروس من جواهر القاموس

يعني أَنَزَّهَا خَالِصَةً لِلَّوْنِ لَا يُحْلَفُ عَلَيْهَا أَنَزَّهَا لَيْسَتْ كَذَلِكَ وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَعْنَى مُحْلَفَةٍ هُنَا أَنَزَّهَ فَرَسٌ لَا تُحْجُوجُ صَاحِبَهَا إِلَى
أَنْ يَحْلِفَ أَنَّهُ رَأَى مِثْلَهَا كَرَمًا وَالصَّحِيحُ هُوَ الْأَوَّلُ .
وَحْلَفَهُ الْقَاضِي تَحْلِلَ [فَاً] وَاسْتَحْلَفَهُ : بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَكَذَلِكَ أَحْلَفَهُ وَقَدْ
تَقَدَّمَ كَأَرْهَبِيَّتُهُ وَاسْتَرْهَبِيَّتُهُ وَقَدْ اسْتَحْلَفَهُ بِالْمَا فَعَلْ ذَلِكَ وَحْلَفَهُ
وَأَحْلَفَهُ .
وَمِنْ الْمَجَازِ : حَالَفَهُ عَلَى ذَلِكَ مُحْلَفَةً وَحِلَافًا : أَيَّ عَاهِدَةٍ وَهُوَ حِلَافُهُ
وَحْلَيفُهُ . وَمِنْ الْمَجَازِ : حَالَفَ فُلَانًا بِثَنِّهِ وَحُزْنِهِ : أَيَّ لَزَمَهُ . وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ : حَالَفَهَا إِلَى مَوْضِعٍ كَذَا وَحَالَفَهَا بِالْحَاءِ وَالْخَاءِ أَيَّ :
لَزَمَهَا وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ : .
" وَحَالَفَهَا فِي بَيْتِ نُبُوءِ عَوَامِلٍ وَقِيلَ : الْحَاؤُ خَطَأٌ وَسَيَأْتِي الْبَحْثُ فِيهِ
فِي خ ل ف إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَتَحَالَفُوا : تَعَاهَدُوا وَهُوَ مَجَازٌ . وَمِمَّا
يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْمُحَالَفَةُ : الْمُؤَاخَاةُ وَمِنْ الْحَدِيثِ : حَالَفَ بَيْنَ
قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ : أَيَّ أَخَى لِأَنَّهُ لَا حِلَافَ فِي الْإِسْلَامِ . وَالْحَلِيفُ :
الْحَالِفُ وَجَمْعُهُ : الْحُلَافَاءُ وَهُوَ حَلِيفُ السَّهَرِ : إِذَا لَمْ يَنْمُ وَهُوَ
مَجَازٌ .
وَنَاقَةٌ مُحْلَفَةٌ : إِذَا شُكَّ فِي سِمَنِهَا حَتَّى يَدْعُوَ ذَلِكَ إِلَى الْحَلِفِ وَهُوَ
مَجَازٌ . وَرَجُلٌ حَالِفٌ وَحَلَّافٌ وَحَلَّافَةٌ : كَثِيرُ الْحَلِفِ . وَحَلَّافٌ حِلَافَةٌ
فَاجِرَةٌ وَحَالَفَهُ عَلَى كَذَا وَتَحَالَفُوا عَلَيْهِ وَاحْتَلَفُوا كُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْحَلِفِ
وَهُوَ الْقَسَمُ .
وَالْحَلَّافَةُ بِالْفَتْحِ : الْحِدَّةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَأَنَزَّهَ أَخُو الْحَلَفَاءِ أَيَّ :
الْأَسَدُ وَأَرْضُ حَلِيفَةٍ كَفَرِحَةٍ وَمُحْلَفَةٌ : كَثِيرَةُ الْحَلَفَاءِ وَقَالَ أَبُو
حَنِيفَةَ : أَرْضُ حَلِيفَةٍ : تَنْبِيتُ الْحَلَفَاءِ .
وَحَلِيفٌ كَأَمِيرٍ : اسْمٌ . وَذُو الْحَلِيفِ فِي قَوْلِ ابْنِ هَرْمَةَ : .
" لَمْ يُنْسَ رَكْبُكَ يَوْمَ زَالَ مُطَيِّهُهُمْ مِنْ ذِي الْحُلَيفِ فَصَبَحُوا
الْمَسْلُوقًا لُغَةً فِي ذِي الْحُلَيفَةِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ أَوْ حَذَفُ الْهَاءِ
مَرْوَرَةً لِلشَّعْرِ . وَقَدْ تَجَمَّعُ الْحَلَفَاءُ عَلَى حَلَا فِي كِبَخَاتِي . وَتَصْغِيرُ

الْحَلَفَاءِ حُلَايَافِيَّةٌ كَمَا فِي الْعُيَابِ . وَمُنْذِيَّةٌ الْحَلَفَاءِ : قَرِيَّةٌ بِمِصْرَ .
وَحُسَيْنُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ حُلَايَفٍ كَزُبَيْرِ بْنِ شَيْخٍ لِأَبِي دَاوُدَ .
ح ل ق ف .

احْلَنْدَقَفَ الشَّيْءُ : أَفْرَطَ اعْوَجَّاجُهُ . أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ وَذَكَرَهُ
كُرَاعٌ وَأَنْشَدَ لَهُمِيَانُ بْنُ قُحَافَةَ : .
" وَأَنْعَجَتِ الْأَحْنَاءُ حَتَّى احْلَنْدَقَفَتْ كَذَا فِي اللَّسَانِ قُلْتُ : وَاللَّاسِمُ
وَالذُّونُ زَائِدَتَانِ وَأَصْلُهُ حَقَفَ .
ح ن ت ف .

الْحَنْتَفُ كَجَعْفَرٍ مَكْتُوبٌ بِالْحُمْرَةِ فِي سَائِرِ النُّسخِ مَعَ أَنْ
الْجَوْهَرِيُّ لَمْ يَهْمَلْهُ بَلْ ذَكَرَهُ فِي تَرْكِيْبِ حَتَفٍ لِأَنَّ الذُّونَ عِنْدَهُ زَائِدَةٌ
فَالصَّوَابُ كَتَبُهُ إِذَنْ بِالسَّوَادِ قَالَ الصَّاعِغَانِيُّ وَصاحبُ اللَّسَانِ :
الْحَنْتَفُ : الْجَرَادُ الْمُنْتَفُ الْمُنْتَقَى لِلطَّبِيخِ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ وَوَقَعَ فِي التَّكْمِلَةِ : لِلطَّبِيخِ وَفِي اللَّسَانِ : مِنَ الطَّبِيخِ .

وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَنْتَفُ بْنُ السَّجْفِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَوْفِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ
مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مَنَاةَ بْنِ
تَمِيمٍ وَقَوْلُهُ : الْيَافِعِيُّ هَذَا فِي غَالِبِ النُّسخِ وَهُوَ تَصْغِيرُ شَدِيدٍ
صَوَابُهُ التَّابِعِيُّ كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْحَافِظُ وَالصَّاعِغَانِيُّ يَرْوِي عَنْ ابْنِ عُمَرَ
وَعَنْ الْحَسَنِ قَالَ الصَّاعِغَانِيُّ : وَلَيْسَ بِتَصْغِيرٍ حَتَفِ بْنِ السَّجْفِ الشَّاعِرِ
الْفَارِسِ الَّذِي تَقْدِّمُ ذِكْرُهُ .

وَالْحَنْتَفَانِ فِي قَوْلِ جَرِيرٍ : .

مِنْهُمْ عَتَيْبَةُ وَالْمُحِلُّ وَقَعْنَبُ ... وَالْحَنْتَفَانِ وَمِنْهُمْ
الرِّدْفَانِ وَقَالَ أَيُّضًا : .

مَنْ مِثْلُ فَارِسِ ذِي الْخِمَارِ وَقَعْنَبِ ... وَالْحَنْتَفَيْنِ لِلْيَلَةِ
الْيَلَالِ